

## مناقصة رقم (٤٠) / إعلان للمرة الثانية

المشاريع والأعمال المشمولة بقانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي والتنمية لمحافظة المثنى / من تمويل تنمية الأقاليم

"تجهيز آليات حفارة مدولبة عدد/٣ لأعمال متابعة شحة المياه وتشغيل محطات الإسالة في المثنى"

يسر دائرة العقود الحكومية في محافظة المثنى دعوة مقدمي العطاءات المؤهلين وذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم تجهيز ثلاث حفارات مدولبة ستخصص لأعمال متابعة شحة المياه وتشغيل محطات الإسالة في محافظة المثنى، وبموجب الشروط والمواصفات الفنية المحددة في جدول الكميات ووثائق المناقصة، مع ملاحظة ما يأتي:

١. على مقدمي العطاء المؤهلين والزاعين في الحصول على معلومات إضافية الاتصال بدائرة العقود الحكومية/ محافظة المثنى خلال أيام الدوام الرسمي من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الساعة الواحدة والنصف من بعد الظهر، وكما هو موضح في التعليمات لمقدمي العطاءات.

٢. إن مصدر تمويل المشروع هو المشاريع والأعمال المشمولة بقانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي والتنمية لمحافظة المثنى/ تنمية الأقاليم، نوع الاستثمار: ٢، نوع المشروع: إراج جديد، الباب: ٥٩، القسم: ١، الفصل: ٤، المادة: ١٣، النوع: ١٨، التسلسل: ٢١٠.

٣. درجة وصنف المكتب أو الشركة المطلوبة للعراقيين هي هوية عرفة تجارة (ممتازة)، يختص نشاطها التجاري بالتجهيز، أما بالنسبة للشركات والمكاتب الأجنبية فيجب أن تكون منحصصة بالتجهيز.

٤. تكون التأمينات الأولية لمقدمي العطاءات مبلغ مقطوع مقداره (١٠.٠٠٠.٠٠٠) دينار (عشرة ملايين دينار عراقي) على شكل خطاب ضمان يذكر فيه اسم ورقم المناقصة المعنية؛ وأن يكون غير مشروط وينفع حين الطلب ونافاً لمدة لا تقل عن (١٢٠) يوماً من تاريخ غلق المناقصة الفعلي وأن يكون بصيغة واضحة من حيث مبلغه (رقماً وكتابة) وتحديد تاريخ نفاذه وشروطه والغرض من إصداره، أو على شكل صك مصدق أو نسخة وعلى أن تكون صادرة من مصرف معتمد في العراق لمصلحة جهة التعاقد (محافظة المثنى/ حسابات الخطة الاستثمارية).

٥. متطلبات التأهيل المطلوبة: وتشمل ما يأتي:

أ- الأهلية القانونية: وتشتمل على كل من تضارب المصالح وقائمة الشركات المملوكة والقائمة السوداء والمنع بموجب قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي.

ب- السيولة النقدية: وهي توافر مبلغ بقيمة لا تقل عن (١٤٤.٠٠٠.٠٠٠) دينار (مائة وأربعة وأربعون مليون دينار عراقي)، وذلك عن طريق تقديم كشف مصرفي يبين حركة التدفق المالي لآخر سنة، وتكون متوافرة قبل موعد غلق المناقصة بفترة قصيرة.

ج- على مقدم العطاء أن يقدم دليلاً موثقاً يوضح أن استخدامات الآليات المجهزة نفي بالمتطلبات والمواصفات الفنية المثبتة في جدول الكميات الخاصة بالمشروع ومستندات المناقصة.

د- إضافة إلى المتطلبات القانونية كهوية عرفة تجارة، عدم ممانعة من الضرائب نافذة للاشتراك في المناقصة، الأهلية.

٦. إن الكلفة التخمينية للمشروع هي (٧٢٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار «سبعمئة وعشرون مليون دينار عراقي»، وإن المدة اللازمة لإتمام عملية التجهيز هي (١٨٠) يوماً.

٧. بإمكان مقدمي العطاء المهتمين شراء وثائق العطاء ابتداءً من يوم الخميس المصادف ٢٧/١٠/٢٠٢٢، وذلك بعد تقديم طلب تحريري إلى دائرة العقود الحكومية في المحافظة، ودفع قيمة البيع للوثائق البالغة (٥٠,٠٠٠) دينار «خمسون ألف دينار عراقي» غير قابل للرد، ويقدم وصل الشراء مع العطاء.

٨. يتم تسليم العطاءات إلى العنوان الآتي: محافظة المثنى/ بناية الإدارة العامة والمحلية- الطابق الأول/ لجنة الفتح الأولى، وسيكون موعد غلق المناقصة في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الثلاثاء المصادف ٨/١١/٢٠٢٢. إن العطاءات المتأخرة سوف ترفض، وسيتم فتح العطاءات بحضور مقدمي العطاءات أو ممثليهم الراغبين بالحضور في العنوان الآتي: الطابق الأول من بناية الإدارة العامة والمحلية في نفس موعد الغلق. وإن موعد انعقاد المؤتمر الخاص بالإجابة على

استفسارات المشتركين في المناقصة سيكون في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٢/١١/١ في مبنى دائرة العقود الحكومية في المثنى.

٩. عند الترشيح للإحالة تختار لجنة التحليل عطاء المجهز المستجيب لكافة الشروط القانونية المطلوبة في المناقصة وكذلك المواصفات الفنية ومعايير التأهيل المطلوبة (أي مستجيب بشكل كلي مالياً وفنياً وإدارياً) مع كونه أوطاً عطاء متوازن ومنسجم مع الكلفة التخمينية المرصودة للإحالة وبعد التأكد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.

١٠. في حال عدم التزام مقدم العطاء بما تتطلبه الوثيقة القياسية بكافة أقسامها؛ فإنه سيتم استبعاد عطائه، مما يقتضي مراعاة ذلك عند التقديم. حيث يتم ملئ القسم الرابع من قبل مقدم العطاء ثم تُقدّم ورقياً بعد ختمها بالختم الحي الخاص بالشركة المقدمة للعطاء مع الوثائق المكوّنة للعطاء المشار إليها في التعليمات لمقدمي العطاءات وورقة بيانات العطاء.

١١. عدم مشاركة أيّ عطاءٍ لمناقص لديه ثلاثة عقود أو أكثر مازالت قيد التنفيذ ومبرمة مع محافظتنا، ولا يمكن إحالة المناقصة على شركة وبعدها مشروع أو مشاريع غير منجزة إلا بعد التأكد من عدم وجود انحراف عن البرنامج الزمني لها (جدول تقدم العمل) بنسبة ٢٠% أو أكثر.

١٢. إن عدد نسخ العطاءات الواجب تقديمها هي نسخة العطاء الأصلية + نسختان (٢) إضافيتان طبق الأصل.

١٣. إن الحد الأقصى لعدد المشاريع التي سئحل على جهة واحدة هو مشروعان فقط.

١٤. لا تُصرف أول سلفة للأعمال المنفذة للمشروع إلا بعد أن يتجاوز نسبة الالتزام المالي ٢٥%؛ وبما لا يتجاوز مبلغ السيولة النقدية (المالية) المطلوبة ابتداءً.

١٥. تُقبل العطاءات التي تقل عن الكلفة التصنيعية دون تنفيذ ذلك بنسبة معينة شريطة الالتزام بالمواصفات المطلوبة والمنشأ المحدد.

١٦. فيما يتعلق بشراء السلع والمنتجات من الشركات المنتجة للمنتوج الوطني؛ فتُعطى أفضلية سعرية بنسبة ١٠% للمنتج المحلي وفق أقل الأسعار للعروض المقدمة المستجيبة وحسب ما جاء في كتاب وزارة التخطيط/ دائرة العقود الحكومية العامة- قسم الاستشارات والتدريب المرفق بالعدد (٣٢٩٢٣/٧/٤) في ٢٠٢١/١٢/١٩.